الله تعالى عنه فاخرجه الدارقطني ايضا من اسماعيل بن عياش عن عمرو بن قيس الملائي عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن عمران بن الحصين
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ضحك في الصلاة فليعد الصلاة والوضوء فان قلت قال الدارقطني عمرو بن قيس المكي المعروف
بسندل ضعيف ذاهب الحديث وعمرو بن عبيد قيل فيه انه كذاب قلت كان عمرو بن عبيد يلازم الحسن وحفظ عنه واشتهر بصحبته وكان
شهرة والظهار زهد فالكذب عنه بعيد والبيهقي اخرجه عن عبد الرحيم بن سلامة عن عمرو بن قيس عن الحسن عن عمران بن الحصين
مرفوعا واخرجه ابن عدي من طريق اخر عن بقية عن محمد الخزاعي عن الحسن عن عمران بن الحصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل
ضحك في الصلاة اعاد وضوءه وقال محمد الخزاعي من مجهول مشايخ بقية وروي محمد بن راشد وابن راشد هذا وثقه احمد ويحيى بن معين
وقال العجلي ثقة وما رايت احدا اورع وهذا الحديث سنده فاما حديث ابي المليح عن ابيه فاخرجه الدارقطني ايضا من حديث محمد بن اسحق
حدثنا الحسن بن دينار عن الحسن البصري عن ابي المليح بن اسامة عن ابيه قال بينا نحن نصلي خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل
رجل ضرير البصر باللفظ الاول وقال ابن اسحق حدثني الحسن بن عمارة عن خالد الحذاء عن ابي المليح عن ابيه مثل ذلك فان قلت قال الدارقطني
الحسن بن دينار والحسن بن عمارة ضعيفان قلت قيل لابن عيينة اكان الحسن بن عمارة يحفظ قال كان له فضل وغيره احفظ منه
وقال عيسى بن يونس الرملي الفاخوري سمعت ابن سويد يقول كنت عند سفيان فذكر الحسن بن عمارة فغمزه فقلت يا ابا عبد الله هو
خير منك قال وكيف ذاك قلت جلست معه غير مرة فيجري ذكرك فما يذكرك الا بخير قال ايوب فما ذكر سفيان الحسن بن عمارة بعد ذلك
الا بخير حتى فارقته واما حديث معبد الجهني فرواه ابو حنيفة عن منصور بن زاذان عن الحسن البصري عن معبد بن ابي معبد عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من قهقه في صلاته اعاد الوضوء والصلاة فان قلت قال البيهقي معبد لا صحبة له وهو اول من تكلم بالبطل
في القدر قلت في معرفة الصحابة لابن منده معبد بن ابي معبد راى النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير ثم ذكر ابن منده بسنده سرور النبي صلى الله
عليه وسلم بخبيب ام معبد وانه بعث معبدا وكان صغيرا الحديث ثم قال روى ابو حنيفة عن منصور بن زاذان الى اخر ما ذكرنا ثم هو حديث
مشهور عنه رواه ابو يوسف القاضي واسد بن عمرو وغيرهما فظهر من هذا ان معبدا المذكور في هذا الحديث ليس هو الذي تكلم فيه
في القدر كما زعم البيهقي ولم يذكر ذلك بسند لينظر فيه ثم لو سلمنا انه الجهني المتكلم في القدر فلا نسلم انه لا صحبة له قال ابو عمر ابن عبد
البر في كتاب الاستيعاب ذكره الواقدي في الصحابة وقال اسلم قديما وهو احد الاربعة الذين حملوا الوية جهينة يوم الفتح قال
وقال ابو احمد في الكنى وابن ابي حاتم كلاهما له صحبة وقال الذهبي في تجريد الصحابة معبد بن صبيح ايضا وقال ابن عدي قال لنا ابن
حماد وهو حماد معبد بن هوبر الذي ذكره البخاري في كتاب تسمية الصحابة وقال الذهبي معبد بن صبيح بصري روى عنه اسحق
حديثه في الوضوء من القهقهة لا يثبت واما حديث رجل من الانصار فروى الطبراني باسناده عن وهيب عن خالد بن عبد الله
الواسطي عن هشام بن حسان عن حفصة عن ابي العالية عن رجل من الانصار عن النبي عليه السلام الحديث قال الدارقطني ولم يسم
الرجل ولا ذكر له صحبة ام لا ولا يصنع خالد شيئا وقد خالفه خمسة حفاظ قلت زيادة خالد هذا الرجل الانصاري زيادة عدل لا
يعارضها نقصان من نقصها وله خمسة مراسيل ايضا الاول مرسل ابي العالية وهو اشهرها رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
عن ابي العالية وهو عدل ثقة ان اعمى تردى في بير والنبي عليه السلام يصلي باصحابه فضحك بعض من كان يصلي معه فامر النبي صلى
الله عليه وسلم من كان ضحك منهم ان يعيد الوضوء ويعيد الصلاة واخرجه الدارقطني من جهة عبد الرزاق وعبد الرزاق ممن هو
من رجال الصحيحين الثاني مرسل النخعي رواه ابو معاوية عن الاعمش عن النخعي قال جاء رجل ضرير البصر والنبي عليه السلام
يصلي الحديث وقال ابن رشد المالكي وهذا مرسل صحيح الثالث مرسل الحسن البصري رواه الدارقطني باسناده عن ابن شهاب
عن الحسن الحديث وهو ايضا مرسل صحيح الرابع مرسل الزهري مرسلا فان قلت روى البيهقي في سننه قال الامام احمد لو كان
عند الزهري والخامس مرسل قتادة وقال ابن عدي في الكامل ومدار هذا الحديث على الحسن البصري وقتادة وابراهيم النخعي والزهري

سند ادعن الحسن وابن راشد مجهول
هذا مردود لان محمد الخزاعي هو ابن

الحسن

والحسن فيه حديث صحيح لما استمار القول بخلافه وقد صح عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى من الضحك في الصلاة وضوءا وعن شعيب بن
ابي حمزة او غيره عن الزهري انه قال في الضحك في الصلاة يعاد الصلاة ولا يعاد الوضوء قلت مخالفة الراوي الحديث ليس فيه جرح وقد روى
الدارقطني بسند صحيح عن ابي هريرة انه قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاهرقه ثم اغسله ثلاثا ولم يجعلوا ذلك جرحا في روايته مرفوعا
الغسل سبعا فان قلت روى احمد والترمذي وابن ماجة والبيهقي من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا وضوء الا من
صوت او ريح وقال الترمذي حديث حسن صحيح فهذا يدل على انه لا وضوء في القهقهة قلت ظاهره هذا متروك بالاجماع لان في البول
والغائط يجب الوضوء وان لم يجد الصوت والريح وكذا في الدم والقيء اذا خرجا من المخرج المعتاد وخصوصا على مذهب الشافعي فان عنده
يجب الوضوء في مس الذكر ومس النساء ولا صوت ولا ريح فلما لم يدل هذا الحديث على نفي الوضوء مما ذكرنا من الصوت دل على انه لا يدل على
نفي الوضوء في القهقهة ايضا على انا نقول ان هذا الحديث ورد فيمن شك في خروج الريح والحكم فيه كذلك اما من تحقق الريح او الصوت
فان قلت قال الشافعي لو كانت القهقهة حدثا في الصلاة لكانت حدثا في غيرها لان نواقض الطهارة سوى فيها الصلاة وخارجها كما
سائر الاحداث قلت الفرق بينهما ظاهر وهو ان المصلي في مناجاة الرب سبحانه والمقصود بالصلاة اظهار الخشوع والخضوع
والتعظيم لله تعالى فالضحك قهقهة فيها جناية عظيمة فناسب ذلك انتقاض وضوئه زجرا له كتنجيس الخمر في الشرع اهانة لها و
زجرا للشاربين ليجتنبوها وهذه المعاني لا توجد خارج الصلاة ولان من بلغ هذه الغاية من الضحك وربما غاب حسه
فاشبه النوم لا يقاس عليه غيره بل يقتصر عليه مورده فلاجل هذا لم يجعل حدثا المضطجع يجعل حدثا في الصلوة لزيادة الجناية على
العبادة فلان النص اذا ورد على خلاف القياس لا يقاس على غيره بل يقتصر على مورده فلاجل هذا لم يجعل حدثا خارج الصلاة ولا
في صلاة الجنازة وسجدة التلاوة فان قلت لم يكن في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بير ولا ركية ولا حفرة فكيف وقع فيه الضرير
قلت المراد بالبير حفرة عند المسجد يجتمع فيها المطر ولم يرو اكثر الحديث انه كان يصلي في المسجد فيجوز ان يقال كان يصلي في غير
المسجد وفي الموضع الذي كان فيه ركية والذي فيه ذكر المسجد رواية ابي موسى وهو عدل ثقة ثبت فتداولي فان قلت هذا لا يصح
باعتبار انه لا يتوهم على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحك في الصلاة فضلا عن القهقهة خصوصا خلف النبي عليه السلام قلت كان يصلي خلفه
الصحابة ومن المنافقين والاعراب الجهال وهذا من باب حسن الظن بهم ولا يقبل الضحك كغيره وهم ليس من الصغائر معصومين ولا من الكبائر
على تقدير كونه كبيرة فان قلت ذكر البيهقي عن الشافعي انه لو ثبت حديث الضحك في الصلاة لقال به وقال ابن الجوزي قال احمد ليس في
الضحك حديث صحيح وقال الذهبي لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضحك في الصلاة خبر وقال احمد وحديث الاعمى الذي وقع في
البير مدرج ومدار حديثه على ابي العالية وقد اضطرب عليه فيه قلت مذهب الشافعي ان المرسل اذا ارسل من وجه واسند من وجه
اخر يقول به وهذا الحديث ارسل من وجوه واسند من طرق فيلزمه ان يقول به وقال ابن حزم كان يلزم المالكيين والشافعيين
لشدة تواتره عن عدد ممن ارسله قلت ويلزم الحنابلة ايضا لانهم يحتجون بالمرسل وعلى تقدير انهم لا يحتجون ما قيل به ان اقل
احواله ان يكون ضعيفا والحديث الضعيف عندهم مقدم على القياس الذي اعتمدوا عليه في هذه المسألة والعجب منهم انهم يقولون
لعلمائنا اصحاب الرأي والقياس وينسبونهم الى ترك كثير من الاحاديث بالقياس وهم قد تركوا حديثا رواه جماعة من الصحابة
ما ينا هز عشرة وارسله جماعة من التابعين الكبار وعملوا بالقياس وما قول احمد والذهبي فنفي وما رواه اصحابنا اثبات وهو
مقدم على النفي على انه نفى عدم علم الشخص بشيء لا يكون حجة على من علمه قبله م ويبطله ش اي ويبطل هذا الحديث الذي عمله الصحابة
والتابعون وانه رواية من كان معروفا بالفقه والتقدم في الاجتهاد كابي موسى واصحابه بترك القياس م اي القياس الذي ذهب اليه
الشافعي وغيره م ولا اثار الحديث المذكور ورد في صلاة مطلقة ش اي كاملة فيقتصر عليها ش اي على الصلاة المذكورة
فلا يتعدى الى صلاة الجنازة وسجدة التلاوة وصلاة الصبي وصلاة الباني بعد الوضوء على احدى الروايتين وصلاة النائم

Copyright © King Saud University